

تفسير ابن كثير

إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ

هذا وعيد من الله تعالى للذين يرمون المحصنات الغافلات - خرج مخرج الغالب -

المؤمنات . فأمهات المؤمنين أولى بالدخول في هذا من كل محصنة ، ولا سيما التي كانت

سبب النزول ، وهي عائشة بنت الصديق ، رضي الله عنهما . وقد أجمع العلماء ، رحمهم

الله ، قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورمأها بما رمأها به [بعد هذا الذي ذكر] في هذه

الآية ، فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن . وفي بقية أمهات المؤمنين قولان : أصحهما أنهن كهي

، والله أعلم . وقوله تعالى : (لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم) كقوله : (إن

الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا) [الأحزاب

: 57] . وقد ذهب بعضهم إلى أنها خاصة بعائشة ، فقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو سعيد

الأشج ، حدثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : (

إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات) [قال] : نزلت في عائشة خاصة . وكذا

قال [سعيد بن جبير و] مقاتل بن حيان ، وقد ذكره ابن جرير عن عائشة فقال :حدثنا
أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه قال : قالت
عائشة : رميت بما رميت به وأنا غافلة ، فبلغني بعد ذلك . قالت : فبينما رسول الله صلى
الله عليه وسلم جالس عندي إذ أوحى ، إليه . قالت : وكان إذا أوحى إليه أخذه كهيئة
السبات ، وإنه أوحى إليه وهو جالس عندي ، ثم استوى جالسا يمسح على وجهه ، وقال
: " يا عائشة أبشري " . قالت : قلت : بحمد الله لا بحمدك . فقراً : (إن الذين يرمون
المحصنات الغافلات المؤمنات) ، حتى قرأ : (أولئك مبرءون مما يقولون) [النور : 26
] . هكذا أورده ، وليس فيه أن الحكم خاص بها ، وإنما فيه أنها سبب النزول دون غيرها
، وإن كان الحكم يعمها كغيرها ، ولعله مراد ابن عباس ومن قال كقوله ، والله أعلم
. وقال الضحاك ، وأبو الجوزاء ، وسلمة بن نبط : المراد بها أزواج النبي خاصة ، دون
غيرهن من النساء . وقال العوفي ، عن ابن عباس في قوله : (إن الذين يرمون المحصنات
الغافلات المؤمنات) الآية : يعني أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، رماهن أهل النفاق ،
فأوجب الله لهم اللعنة والغضب ، وباؤوا بسخط من الله ، فكان ذلك في أزواج النبي

صلى الله عليه وسلم ثم نزل بعد ذلك : (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة
شهداء) إلى قوله : (فإن الله غفور رحيم) ، فأنزل الله الجلد والتوبة ، فالتوبة تقبل ،
والشهادة ترد . وقال ابن جرير : حدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثنا هشيم ، أخبرنا العوام
بن حوشب ، عن شيخ من بني أسد ، عن ابن عباس - قال : فسر سورة النور ، فلما أتى
على هذه الآية : (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا) الآية - قال :
في شأن عائشة ، وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي مبهمة ، وليست لهم توبة ،
ثم قرأ : (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء) إلى قوله : (إلا الذين
تابوا من بعد ذلك وأصلحوا) الآية [النور : 4 ، 5] ، قال : فجعل لهؤلاء توبة ولم يجعل
لمن قذف أولئك توبة ، قال : فهم بعض القوم أن يقوم إليه فيقبل رأسه ، من حسن ما
فسر به سورة النور . فقوله : " وهي مبهمة " ، أي : عامة في تحريم قذف كل محصنة ،
ولعنته في الدنيا والآخرة . وهكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذا في عائشة ، ومن
صنع مثل هذا أيضا اليوم في المسلمات ، فله ما قال الله ، عز وجل ، ولكن عائشة كانت
إمام ذلك . وقد اختار ابن جرير عمومها ، وهو الصحيح ، ويعضد العموم ما رواه ابن أبي

حاتم :حدثنا أحمد بن عبد الرحمن - ابن أخي ابن وهب - حدثنا عمي ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اجتنبوا السبع الموبقات " . قيل : يا رسول الله ، وما هن؟ قال : " الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات " .أخرجاه في الصحيحين ، من حديث سليمان بن بلال ، به .وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني : حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحذاء الحراني ، حدثني أبي ، (ح) وحدثنا أبو شعيب الحراني ، حدثنا جدي أحمد بن أبي شعيب ، حدثنا موسى بن أعين ، عن ليث ، عن أبي إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة " .